

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

واتحادُه بالمعللِ به وَقْتًا فلا يجوز ( تَأَهَّهَّ بَدَتْ السَّفَرَةَ ) قاله الأعلام والمتأخرون .

واتحادُه بالمعللِ به فاعلا فلا يجوز ( جَرِيئْتُكَ مَحَبَّتُكَ إِيَّاي ) قاله المتأخرون أيضا وخالفهم ابنُ خروف .

ومتى فَقَدَ المعللُ شرطا منها وَجَبَ - عند من اعتبر ذلك الشرط - أن يُجَرَّ بحرف التعليل ففاقد الأول نحو ( وَالْأَرْضُ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ) .

والثاني نحو ( وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ) بخلاف ( خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ) والرَّابِعِ نحو - .

( فَجَرِيئْتُ وَقَدَ نَضَّاتٌ لِنَدْوَمٍ ثِيَابَهَا ... )